

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠١٩ لسنة ١٩٦٤

بإمارة مستشار للعمل بالملكمة الليبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة
لجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى المادتين ٢ ، ٤٥ من قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٦
سنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥ بالموافقة
على ماجاء بالمذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ والقواعد
الملحقة بها ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يعار الأستاذ أحمد كمال أبو الفضل المستشار بمجلس الدولة
"عمل بوزارة التخطيط بالملكمة الليبية لمدة سنتين تبدأ من تاريخ منادته
فى الجمهورية العربية المتحدة على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس
إثناء فترة الإعارة ، وعلى أن يعامل ماليا طبقا لنص البند الأول من
القواعد المالية للموظفين المعارين التي وافق عليها مجلس الوزراء بقراره
الصادر في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٥ المشار اليه .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ (٢ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠٢٠ لسنة ١٩٦٤

بتعيين وكيل لوزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى ميزانية وزارة القوى الكهربائية للسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع الصناعة
والثروة المعدنية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور عباس زعزوع ، الأستاذ بكلية الهندسة
بجامعة القاهرة ، وكيلا لوزارة القوى الكهربائية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ (٢ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠٢٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن نقل السيد / محمد سليمان شعلان المدير العام
برئاسة الجمهورية الى وزارة التربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛

وعلى ميزانية وزارة التربية والتعليم للسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ؛